

Distr.: General
28 July 2023
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة



الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحد من التهديدات الفضائية عن طريق معايير وقواعد ومبادئ تضبط أنماط السلوك المسؤول

جنيف، 30 آب/أغسطس - 1 أيلول/سبتمبر 2023

البند 6(ج) من جدول الأعمال

النظر في المسائل المشار إليها في الفقرة 5 من قرار الجمعية العامة 231/76 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2021: تقديم توصيات بشأن معايير وقواعد ومبادئ ممكنة تضبط أنماط السلوك المسؤول فيما يتعلق بتهديدات الدول للمنظومات الفضائية، بما يشمل، حسب الاقتضاء، كيفية إسهامها في التفاوض على صكوك ملزمة قانوناً، بما في ذلك بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي

وثيقة من الاتحاد الروسي بشأن العناصر الممكنة للتقرير النهائي الذي أعده رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 231/76، في إطار البند 6(ج) من جدول الأعمال

مقدمة من الاتحاد الروسي

1- درس الاتحاد الروسي العناصر الممكنة للتقرير النهائي للفريق العامل المفتوح باب العضوية المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 231/76، الذي أعده رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية، في إطار البند 6(ج) من جدول الأعمال.

2- ونحن مضطرون للإشارة إلى أن النص غير متوازن ولا يراعي النطاق الكامل لمواقف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن مسائل أمن الفضاء، بل يعكس في المقام الأول نهج الدول الغربية. وعلى وجه التحديد، استُخدم مرة أخرى مصطلح "تمط السلوك المسؤول"، الذي لم يحقق توافق الآراء، ومجموعة من المفاهيم (بما في ذلك انطباق القانون الدولي الإنساني على الأنشطة الفضائية و"الأجسام الفضائية التي تتطلب حماية خاصة"). ويخصّص جزء كبير من الوثيقة لمسائل تندرج في نطاق اختصاص لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وسبق أن نوقشت بنجاح في المحفل الذي أتاحته اللجنة. ونحن مقتنعون بأن من غير المجدي أن يكون هناك تداخل مع ولاية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومع المناقشات التي دارت في ذلك المحفل، أو أن يتم إدراج صياغات مناظرة في تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

3- ومن جهتنا، نرى أن من الضروري إدراج النقاهات التالية في مشروع الوثيقة الختامية:



(أ) ينبغي للوثيقة أن تؤكد من جديد التزامنا بقرارات دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح، المعقودة في عام 1978، بغية كفالة استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وبدء مفاوضات ذات صلة وفقاً لمعاهدة الفضاء الخارجي لعام 1967.

(ب) وينبغي لها أن تشير إلى أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أمر يصب في صالح صون السلام والأمن الدوليين، وشرط أساسي لتعزيز التعاون الدولي وتوطيده في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

(ج) وينبغي لها أن تسلّم بحتمية وأولية وضع وإبرام صك دولي ملزم قانوناً لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبه، وأن تُقر بأن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة أو الالتزامات السياسية لا يمكن أن تحول دون حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك وضع أسلحة في الفضاء واستعمال القوة أو التهديد باستعمالها في الفضاء، أو من الفضاء أو ضده، وينبغي لها أن تحافظ على الفضاء الخارجي باعتباره بيئة خالية من النزاعات المسلحة والأعمال العدائية.

(د) وينبغي لها أن تسلط الضوء على عدم قدرة المعاهدات الدولية القائمة المتعلقة بالفضاء الخارجي والنظام القانوني المنصوص عليه فيها، رغم الدور الإيجابي الذي تؤديه في تنظيم أنشطة الفضاء الخارجي، على أن تحول تماماً دون وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها في الفضاء الخارجي، من الفضاء ضد الأرض ومن الأرض ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي، وينبغي لها أن تركز على عدم قدرة المعاهدات أعلاه على أن تكفل الحفاظ على الفضاء الخارجي لاستكشافه واستخدامه في الأغراض السلمية. وينبغي لها أن تُبين ضرورة تعزيز هذا النظام وتوطيده.

(هـ) وينبغي لها أن تؤكد، على سبيل الأولوية، على التفاوض بشأن صك دولي ملزم قانوناً لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، من جميع جوانبه.

(و) وينبغي لها أن تحت بقوة على التعجيل ببدء العمل الموضوعي بشأن صك متعدد الأطراف ملزم قانوناً لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بناءً على مشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي واستعمال القوة أو التهديد باستعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي، على نحو ما قدمته الصين والاتحاد الروسي في مؤتمر نزع السلاح في عام 2008، وبالصيغة المنقحة في نسخة عام 2014.

(ز) وينبغي لها أن تشير إلى أنه رغم عدم إبرام اتفاق من هذا القبيل بعد، فإن من شأن تدابير أخرى أن تسهم في كفالة عدم وضع أسلحة في الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، لا يزال من الضروري اتخاذ مبادرة دولية/إعلان التزام سياسي بعدم البدء بوضع أسلحة في الفضاء الخارجي.

(ح) وينبغي لها أن تؤكد من جديد ضرورة دراسة تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في إطار السعي إلى وضع اتفاقات على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف تكون ملزمة قانوناً وفعالة ويمكن التحقق منها لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ولكفالة الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. وينبغي لها أن تؤكد على أهمية تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة بوصفها عنصراً أساسياً من عناصر صك دولي ملزم قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. فهذه هي التدابير التي ستكفل، في جملة أمور، تسوية النزاعات الناشئة عن تنفيذ المعاهدة المقبلة.

(ط) وينبغي لها أيضاً أن تؤكد من جديد أن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة يجب أن تركز على تعزيز أمن الفضاء واستدامته، ولا سيما منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ووضع صك ملزم قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وينبغي لهذه التدابير أن تكون مكتملة

لصك ملزم قانوناً بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، لا أن تحلّ محله. ويجب أن تُيسّر هذه التدابير فرض حظر تام على وضع الأسلحة في الفضاء واستعمال القوة أو التهديد باستعمالها، سواء ضد الأجسام الفضائية أو بمساعدتها.

(ي) وينبغي للوثيقة أن تشير إلى الالتزام بتقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة لعام 2013 وبالتوصيات التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة بتوافق الآراء بغية تعزيز التنفيذ العملي لتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في الفضاء لصالح منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وفقاً للتوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة. وستتاح لتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة التي توضع على نحو متعدد الأطراف أفضل فرصة لكي يعتمد عليها المجتمع الدولي.

(ك) وينبغي لها أن تشير، بصفة عامة، إلى أن تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة هي وسيلة يمكن للحكومات من خلالها تبادل المعلومات بهدف إيجاد التفاهم والثقة على نحو متبادل، والحد من سوء الفهم وسوء التقدير، ومن ثم المساعدة على منع المواجهة العسكرية وتعزيز الاستقرار الإقليمي والعالمي. وإضافةً إلى ذلك، يمكن لهذه التدابير أن تساعد على زيادة الثقة في النوايا السلمية للدول، وأن تساعد الدول على إنكاء الوعي، وتوضيح النوايا، وتهيئة بيئة استراتيجية يمكن التنبؤ بها على الصعيدين الاقتصادي والأمني.

(ل) وينبغي لها أن تؤكد أن استبعاد الفضاء الخارجي من دائرة سباق التسلح والحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية ينبغي أن يصبح قاعدة إلزامية في سياسات الدول والتزاماً دولياً معترفاً به بوجه عام.

(م) وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي لها أن تدعو جميع الدول، وقبل كل شيء الدول التي لديها قدرات فضائية كبيرة، إلى القيام بما يلي:

- اتخاذ تدابير عاجلة لكي تمنع، في كل الأوقات، وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها في الفضاء الخارجي، سواء من الفضاء ضد الأرض أو من الأرض ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي
- السعي، عن طريق المفاوضات، إلى التعجيل بوضع اتفاقات مناسبة متعددة الأطراف تكون ملزمة قانوناً ويمكن التحقق منها بشكل موثوق

(ن) وعلى نحو عملي، ينبغي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تعلن الالتزامات التالية:

عدم استخدام الأجسام الفضائية باعتبارها أسلحة ضد أي أهداف على الأرض أو في الجو أو في الفضاء الخارجي؛

عدم استحداث أسلحة أو اختبارها أو نشرها في الفضاء لأي غرض كان، بما في ذلك لأغراض الدفاع المضاد للقذائف أو باعتبارها قدرات مضادة للسوائل أو لاستخدامها ضد أهداف على الأرض أو في الجو، وإزالة أي نُظم مماثلة موجودة بالفعل في حوزة الدول؛

عدم استحداث أو اختبار أو نشر أو استخدام الأسلحة الفضائية للدفاع المضاد للقذائف أو باعتبارها قدرات مضادة للسوائل أو لاستخدامها ضد أهداف على الأرض أو في الجو؛

عدم تدمير الأجسام الفضائية للدول الأخرى أو إتلافها أو تعطيلها أو تغيير مسارها؛

عدم استخدام النظم الفضائية المدنية والتكنولوجيات والخدمات الفضائية لأغراض غير أغراضها السلمية المعلنة؛

عدم مساعدة سائر الدول أو مجموعات الدول أو المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية أو غير الحكومية، بما في ذلك الكيانات غير الحكومية المنشأة أو المؤسسة أو الموجودة في إقليم يخضع لولايتها و/أو لسيطرتها، على المشاركة في الأنشطة المذكورة أعلاه وعدم تشجيعها على القيام بذلك؛

(س) وينبغي لها أن تعلن أن فئة الأخطار والتهديدات الفضائية الناشئة عن استكشاف الفضاء الخارجي للأغراض السلمية وذات الصلة بعملية الاستكشاف هذه تخضع للمناقشة في لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وينبغي ألا تتخذ أي قرارات بشأن هذه الفئة إلا في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وينبغي للوثيقة أن تدعو إلى مواصلة مناقشة الفئة المذكورة أعلاه في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

(ع) وينبغي لها أن تشير إلى أن لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بما في ذلك لجنّتها الفرعية العلمية والتقنية ولجنّتها الفرعية القانونية، دوراً أساسياً تؤديه في زيادة الشفافية والنّزاهة بين الدول وفي ضمان الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. ويرد ذلك في التقرير عن الدورة الثامنة والخمسين.

4- ونتوقع أن يراعي مشروع التقرير النهائي للفريق العامل المفتوح باب العضوية النهج القائمة على المبادئ للاتحاد الروسي المبينة أعلاه لكفالة اعتماده في الدورة الختامية في آب/أغسطس من هذا العام.